

الخمسة بل بعينها مائة فتركنا الخمسة بحالها ثم نظرنا الى الاثنين
 الذي هو فوق رؤس فريق الارب والى هذه الخمسة فوجدناها
 متباينين فضعنا احدى في الآخر فصار عشرة فضعناها في اصل
 المسئلة الذي هو ثلاثة صارت ثلثين ومنها تضع المسئلة ثلاثها
 اعني عشرين كفريق الارب عشرة معها الارب بنت العمة لارب وعشرة
 للبنين وثلثها اعني عشرة لفريق الامم ثمانية من الماينين
 واثنان للبنين وعند محمد تضع هذه المسئلة من ستة وثلثين
 لانه يقسم المال على اول بطن اختلف ويعين فيهر عدد الفروع
 والجمان ففي فريق الارب تحسب العرلاب عشرين هاركاربع عمات
 وتحسب كل واحدة من العتدين لارب عتدين فالجموع ثمان في
 عمات فاذا اختصر عدد الروس يجعل العر الذي هو كاربع
 عمات ثمان واحدا والاربع الماينة ثمانا فيعطي لكل واحد
 من هذين العتدين واحدا من الثلثين اللذين هما اثنان وفي
 فريق الامم تحسب الخال لارب كمالين هاركاربع حالات وتحسب
 كل واحدة من الخالين لارب كمالين بناء على اعتبار عدد الفروع
 والحالات في الاصول فالجموع ههنا ايضا ثمان حالات فاذا انقص
 في عدد الروس يجعل الخال الذي كاربع حالات خالا واحدا
 ويجعل الحالات الارب الماينة منزلة حال اخر وما اصابعهم
 من اصل المسئلة وهو الثلث واحد فلا يستقيم على هذين الخالين

فيضرب

195

Copyrighted material